

**الأزارقة أخطر الخوارج الأوائل  
تعريفهم وبيان بطلان أقوالهم ومنهجهم**

إعداد الأستاذ الدكتور

**سعود بن عبدالعزيز خلف الخلف**

قسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين

الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،

المملكة العربية السعودية

١٤٤٣هـ

من ٦٧٧ إلى ٧٢٦



**Azariqah was the most dangerous of the  
early Kharijites**

**Their definition and an explanation of their  
futile statements and methodology**

**Prepared by**

**Dr Saud bin Abdulaziz Khalaf al-Khalaf  
Department of Creed, College of Da'wah  
and Fundamentals of Religion, Islamic  
University of Medinah, Kingdom of Saudi  
Arabia.**



## الأزارقة أخطر الخوارج الأوائل

### تعريفهم وبيان بطلان أقوالهم ومنهجهم

سعود بن عبدالعزيز خلف الخلف.

قسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: 400590@iu.edu.sa

المخلص:

الأزارقة فرقة من أخطر الخوارج وأكثرهم شرا والخوارج كلهم شر، إلا أن الأزارقة أكثرهم شرا وزعيمهم هو نافع بن الأزرق الحنفي، وهو أول من أحدث الخلاف في الخوارج، وغلا فوق غلو الخوارج الذين قبله فحكم على عموم المخالفين له بالكفر والشرك وكفر القعدة من جماعته ممن لم يلتحقوا بعسكره وزعم أن المخالفين له مثل المخالفين لرسول الله ﷺ واستباح قتل النساء والأطفال وحكم على أطفال المسلمين بالنار وقد تناولت هذا الموضوع من عدة زوايا :

فذكرت تعريفهم وأهم رجالاتهم وتاريخهم وذكرت عقائدهم التي تميزوا بها عن بقية الخوارج وكذلك ما يستدلون به على تلك الأقوال الشنيعة، كما ذكرت الرد عليهم فيما استدلوا به من القرآن الكريم على تلك الأقوال ثم ذكرت خاتمة للموضوع فيها أهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: الأزارقة- العقيدة -الخوارج- أقوالهم- ومنهجهم.

---

---

***Azariqah* Was The Most Dangerous Of The Early *Kharijites*  
Their Definition And An Explanation Of Their Futile  
Statements And Methodology**

**Saud bin Abdulaziz Khalaf al-Khalaf**

**Department Of Creed- College Of Da'wah And Fundamentals  
Of Religion- Islamic University Of Medinah- Saudi Arabia.**

**EMail: 400590@iu.edu.sa**

**Abstract**

*Azariqah* is the most dangerous of the *Kharijite* sects and the most evil of them. The *Kharijites* are all evil, but *Azariqah* is the most evil of them. The name of their leader was Nafi' ibn ul-Azraq al-Hanafi, and he was the first one to start internal disputes amongst the *Kharijites*. He was more extreme than the rest of the *Kharijites* and declared his opponents in general committed disbelief and polytheism. He also excommunicated members from his own group that did not participate in his rebellion and joined his troops. He claimed that his opponents were like the opponents of the messenger of Allah (sallallahu alayhi wa sallam) and he permitted the killing of women and children. He declared that the children of the Muslims would come to Hellfire. I dealt with this issue from different angles.

I mentioned the definition of their group, their most famous members and the doctrines that characterized them from the rest of the *kharijites*.

Also, what they used as evidences for these terrible statements and I mentioned the refutation of what they used as evidences from the Noble Qur'an on these statements. In the end, I mentioned an ending for the subject and the most important conclusions.

**Keywords: Al-Azariqah - Creed - Kharijites - Statements - Methodology .**

## مقدمة

الحمد لله الذي له الحمد كله وبيده الخير كله وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

عاشت الأمة دهرا متحدة في كلمتها متعاطفة فيما بينها ربها واحد وكتابها واحد ونبيها واحد وقيادتها واحدة ثم أصابها داء الأمم وهو التفرق والتنازع ثم الاقتتال والتعادي، وكان بداية الافتراق على يد نحلة لا زالت من عصر الصحابة تتوارث العقائد والأفعال وهم الخوارج إلى الآن؛ يظهرون أحيانا ويخبون أحيانا وكان بداية الخروج الفعلي كفرقة لها أفكارها وتوجهاتها وأمرؤها في زمن علي رضي الله عنه فقاتلهم وانتصر عليهم وشنت شملهم ولكن لما كان المرض متمكنا من بعض النفوس جمعوا أنفسهم مرة أخرى فاغتالوا عليا الخليفة الرابع عليه السلام وهو يوقظ الناس لصلاة الفجر، واستمر وجودهم في التاريخ الإسلامي أزمانا متطاولة؛ يظهرون ويختفون إلى أن ظهوروا في زماننا هذا في ثوب من يسمون التكفير والهجرة والقاعدة والدواعش وغيرهم، وإذا تأملت تجد أن السابق ورث للاحق كل خصائصه من ناحية الغلظة والجفاء والاستهانة بدماء المسلمين بل بعض المتأخرين يصرح ويتوعد المسلمين بتقطيع الرؤوس وتمزيق الأجساد إلى أشلاء والتفجير والتدمير، اختلفت الوسائل وانفقت العقليات والأهداف.

وفرقة الخوارج كان لها النصيب الأوفى من أحاديث البشير النذير نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم، بل هي الفرقة الوحيدة التي صحت فيها الأحاديث وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم باسمها ووصفها، وذلك لخطورتها وانها شر على المسلمين من عموم الأعداء، لأن مهمهم قتل المسلمين وإبادتهم بلا رحمة ولا هوادة. ومن الأحاديث التي وردت فيهم:

حديث أبي سعيد رضي الله عنه ، قال: بعث علي رضي الله عنه، إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية فقسمها بين الأربعة الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي، ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش، والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا، قال: «إنما أتألفهم». فأقبل رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتئ الجبين، كث اللحية مخلوق، فقال: اتق الله يا محمد، فقال: «من يطع الله إذا عصيت؟ أيا مني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني» فسأله رجل قتله، - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولى قال: «إن من ضئضى هذا، أو: في عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» <sup>(١)</sup>

وعن سويد بن غفلة، قال: قال علي رضي الله عنه : «إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أقول عليه ما لم يقل، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة» سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا، لمن قتلهم عند الله يوم القيامة» <sup>(٢)</sup>

وهذه الفرقة ظهرت في التاريخ الإسلامي بمسميات كثيرة تربوا على الستين فرقة ما بين أصيلة ومتفرعة، وكان من فرقها الأصيلة فرقة هي شرها وهم الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق الذين فتكوا بالمسلمين ودوخوا

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٣٧)

(٢) صحيح البخاري (٤/ ٢٠١) صحيح مسلم (٢/ ٧٤٦)



جيوش الخلافة، وكان الصحابة الذين أدركوهم حذروا منهم فقد روى الإمام أحمد في المسند عن سعيد بن جُمهان قال: أتيت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جُمهان ، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنهم كلاب النار "، قال: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟ قال: " بل الخوارج كلها" <sup>(١)</sup>

فهذه أحاديث صحيحة وحسنة ذكرت الخوارج باسمهم وبوصفهم وهو وصف لا يخطئهم ولو أردت تطبيقه على المحكمة الأولى والأزارقة والصفرية وغيرهم من فرق الخوارج لوجدته متطابق تماما مع صفاتهم وتأريخهم وموقفهم من المسلمين، كما وتستطيع أن تجد انطباقه على خوارج عصرنا التكفير والهجرة والقاعدة والدواعش ومن لف لفيهم .

وقد كتب في الخوارج كثيرا وقد أحببت في هذا البحث أن أسلط الضوء على فرقة من فرقهم المتقدمة وهي شر فرقهم وهم "الأزارقة"

وسيكون بحثي لهم وفق الخطوات الآتية:

أولا : تعريف الخوارج والأزارقة.

ثانيا : نشأة الأزارقة وتاريخهم:

ثالثا: أبرز شخصيات الأزارقة.

رابعا : أقوال الأزارقة الخاصة والرد عليهم

هذا وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد صلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) مسند أحمد (٣٢/ ١٥٧) وقال محققه : رجاله ثقات.

## أولا تعريف الخوارج والأزارقة:

١-تعريف الخوارج :

الخوارج فرقة من أصول الفرق في هذه الأمة، نسبة إلى الخروج على الحاكم، أو الخروج عن الشريعة، تميزوا بالقول بتكفير الحكام والخروج عليهم بالسيف ومناذتهم، وتكفير عثمان وعلي وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم، وتكفير مرتكبي الكبائر من أمة الإسلام، واستحلال دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وكل من قال بهذه المقالات فهو من الخوارج، ولا تزال لهم بقايا تظهر من حين إلى حين<sup>(١)</sup>.

٢-تعريف الأزارقة:

الأزارقة :فرقة من فرق الخوارج، تنسب إلى نافع بن الأزرق الحنفي، قالوا بأن مخالفيهم من المسلمين مشركون وقالوا بالبراءة من القعدة عن القتال، وإن كانوا على دينهم، والمحنة لمن قصد معسكرهم، وتكفير من لم يهاجر إليهم، وغير ذلك.

(١) عرفهم البلخي: ((ذكر الخوارج: الذي يجمعهم إكفار علي وعثمان، والإكفار لمرتكبي

الكبائر...)) المقالات لأبي القاسم البلخي(ص١١٧)

وقال ابن حزم: ((ومن وافق الخوارج في إنكار التحكيم وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور وإن أصحاب الكبائر مخلدون في النار وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي)) الفصل لابن حزم(٢/ ٩٠)

وقال الشهرستاني: ((كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كل زمان)) الملل والنحل للشهرستاني(١/ ١١٤) وانظر أيضاً مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعري (١/١٦٧) الفرق بين الفرق

للبيهقي (٧٢)

قال البلخي: ((فأما اختلافهم: فإن نافع بن الأزرق هو أول من أحدث الخلاف بينهم، وكان الذي أبدعه: البراءة من القعدة، والمحنة لمن قصد عسكره))<sup>(١)</sup>. وقال أبو الحسن الأشعري: ((وأول من أحدث الخلاف بينهم: نافع بن الأزرق الحنفي، والذي أحدثه البراءة من القعدة، والمحنة لمن قصد معسكره، وإكفار من لم يهاجر إليه))<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو المظفر الإسفراييني: ((الأزارقة وهم أتباع رجل منهم يقال له أبو راشد نافع بن الأزرق الحنفي ولم يكن للخوارج قوم أكثر منهم عدداً وأشد منهم شوكة ولهم مقالات...منها أنهم يقولون: إن من خالفهم من هذه الأمة فهو مشرك... أيضاً أنهم يسمون من لم يهاجر إلى ديارهم من موافقيهم مشركاً وإن كان موافقاً لهم في مذهبهم، وكان من عاداتهم فيمن هاجر إليهم أن يمتحنوه بأن يسلموا إليه أسيراً من أسراء مخالفينهم وأطفالهم ويأمروه بقتله ويزعمون أيضاً أن أطفال مخالفينهم مشركون ويزعمون أنهم يخلدون في النار))<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>.

(١) مقالات البلخي ١٣٦.

(٢) مقالات الإسلاميين (١٦٨/١-١٦٩)، وانظر: المصدر نفسه (١٧٤/١).

(٣) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص: ٤٩-٥٠).

(٤) انظر للاستزادة: مسائل الإمامة ومقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات للناشئ الأكبر ٦٨-٦٩ الملل والنحل للشهرستاني (١١٤/١-١١٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ٥١، عقائد الثلاث والسبعين فرقة لأبي محمد اليميني (١١/١-٢٢٣) ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين لليافعي ٢٢-٤٦ البرهان للسكسكي ٧١ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين لأبي المظفر الإسفراييني ٤٥، ١٩-٥٧ دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين "الخوارج والشيعية" لأحمد جلي ٣٥-٧٩. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها د. غالب عواجي (١/٢٢٥-٢٩٧)

## ثانيا : نشأة الأزارقة وتاريخهم :

الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق (٦٥هـ) هم امتداد فرقة الخوارج الأولى، وهم المحكمة الأولى، وكان بدء خروجهم في البصرة في زمن يزيد بن معاوية (٦٠-٦٤هـ)، وقد ذكر أكثر المؤلفين في التاريخ والفرق أن نافع بن الأزرق هو أول من أحدث الخلاف في الخوارج وكان ابتداء أمره كما حكى المؤرخون :أنه في زمن يزيد بن معاوية كثر الخوارج في البصرة فخافهم عبید الله بن زياد والي البصرة زمن يزيد فبدأ يتتبعهم ويفتك بمن يستطيع الفتك به.

وكان أول أمر نافع بن الأزرق أن أبا الوازع الراسبي وكان من مجتهدي الخوارج أتى نافع بن الأزرق وهو في جماعة من أصحابه، يصف لهم جور السلطان - وكان نافع ذا لسان غضب، واحتجاج وصبر على المنازعة - فأتاه أبو الوازع، فقال يا نافع، لقد أعطيت لساناً صارماً وقلباً كليلاً، فلوددت أن صرامة لسانك كانت لقلبك، وكلال قلبك كان للسانك، أتحض على الحق وتقعده عنه، وتقبح الباطل وتقيم عليه! فقال: إلى أن يجتمع من أصحابك من تنكي به عدوك، فقال أبو الوازع: لسانك لا ينكى به القوم إنما تنال بكفيك النجاة من الكرب فجاهد أناساً حاربوا الله واصطبر ... عسى الله أن يخزي غوي بني حرب، فخرج نافع في أثر ذلك، وأصحابه من الحرورية إلى مكة، ليمنعوا الحرم من جيش مسلم بن عقبة<sup>(١)</sup>.

وقال لهم نافع: إن الله قد أنزل عليكم الكتاب، وفرض عليكم فيه الجهاد، واحتج عليكم بالبيان، وقد جرد فيكم السيوف أهل الظلم وأولو العدا

---

الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها د.غالب عواجي، الخوارج في العصر الأموي لنايف معروف

(١) انظر: الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠١-٢٠٢).

والغشم، وهذا -يعني ابن الزبير- قد ثار بمكة، فأخرجوا بنا نأت البيت ونلق هذا الرجل، فإن يكن على رأينا جاهدنا معه العدو، وإن يكن على غير رأينا دافعنا عن البيت ما استطعنا، ونظرنا بعد ذلك في أمورنا فخرجوا حتى قدموا على عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، فقاتلوا معه حتى مات يزيد بن معاوية، وانصرف أهل الشام عن مكة، ثم إن القوم لقي بعضهم بعضا، فقالوا: إن هذا الذي صنعتم أمس بغير رأي ولا صواب من الأمر، تقاتلون مع رجل لا تدرون لعله ليس على رأيكم، إنما كان أمس يقاتلكم هو وأبوه؛ فأتوه وسلوه عن عثمان، فإن برئ منه كان وليكم، وإن أبى كان عدوكم، فمشوا نحوه فقالوا له: خبرنا ما مقاتلك في عثمان؟

فدنا منه ابن الأزرق، فقال له: يا ابن الزبير، اتق الله ربك، وأبغض الخائن المستأثر، وعاد أول من سن الضلالة، وأحدث الأحداث، ثم ذكروا ما يعيبونه على عثمان رضي الله عنه، وقالوا له آخر ما قالوا: إنهم من عثمان ابن عفان وأوليائه برآء، فما تقول أنت يا ابن الزبير؟ قال: فحمد الله ابن الزبير وأثنى عليه ثم قال: أما بعد:

فقد فهمت الذي ذكرت به عثمان بن عفان رحمة الله عليه، وإني لا أعلم مكان أحد من خلق الله اليوم أعلم بابن عفان وأمره مني، وقد سمعت ما عبته به، فليس كذلك، بل هو لكل خير أهل، وأنا أشهدكم ومن حضر أنني ولي لابن عفان في الدنيا والآخرة، وولي أوليائه، وعدو أعدائه، قالوا: فبرئ الله منك يا عدو الله، قال: فبرئ الله منكم يا أعداء الله<sup>(١)</sup>.

فتفرقت الخوارج عن ابن الزبير رضي الله عنه لما تولى عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(١) انظر: الكامل في اللغة والأدب (٣/٢٥٤-٢٥٥). تاريخ الرسل والملوك - تاريخ

الطبري (٣/٣٩٧-٣٩٨).

فصارت طائفة مع نجدة بن عامر إلى اليمامة<sup>(١)</sup> وصارت طائفة إلى البصرة، منهم نافع بن الأزرق الحنظلي، وعبد الله بن صفار السعدي وعبدالله بن إياض وآخرون، حتى أتوا البصرة<sup>(٢)</sup>، فاجتمعوا فقالت العامة منهم: لو خرج منا خارجون في سبيل الله، فقد كانت منا فترة منذ خرج أصحابنا، فيقوم علماءنا في الأرض فيكونون مصابيح الناس يدعونهم إلى الدين، ويخرج أهل الورع والاجتهاد فيلحقون بالرب، فيكونون شهداء مرزوقين عند الله أحياء.

فانتدب لها نافع بن الأزرق، اجتمع له ثلاثمائة رجل<sup>(٣)</sup> فخرج. فمضى بهم نافع إلى الأهواز في سنة أربع وستين، فأقاموا بها، لا يهيجون أحداً، ويناظرهم الناس.

وكان سبب خروجهم إلى الأهواز أنه لما مات يزيد بايع أهل البصرة عبيد الله بن زياد، وكان في السجن يومئذ أربعمئة رجل من الخوارج، وضعف أمر ابن زياد، فكلم فيهم فأطلقهم، فأفسدوا البيعة عليه، وفشوا في الناس، يدعون إلى محاربة السلطان ويظهرون ما هم عليه.

وأقام نافع بن الأزرق ومن معه بموضعه بالأهواز، ولم يعد إلى البصرة، وطردها عمال السلطان عنها، ولحق الخوارج بابن الأزرق إلا قليلاً منهم ممن لم يكن أراد الخروج يومه ذلك، منهم عبد الله بن صفار، وعبد

(١) كذا ذكر المبرد وابن جرير الطبري كما في الإحالات الآتية، ثم إنه لا تعارض بين هذا وبين الآتي بعد قليل كما سيأتي بيانه قريباً.

(٢) انظر: الكامل في اللغة والأدب (٢٠٥/٣) وتاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣٩٨/٣-٣٩٩).

(٣) انظر: تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣٩٨/٣-٣٩٩) والكامل في اللغة والأدب (٢٥٤/٣-٢٥٥).

الله ابن إباض، ورجال معها على رأيهما ولم يزل الخوارج على رأي واحد، يتولون أهل النهروان ومن خرج معه إلى أن أوقع الخلاف بينهم نافع بن الأزرق<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الأشعري وغيره سبب الاختلاف الذي أحدثه نافع؛ وهو: أن ((امرأة من أهل اليمن عربية ترى رأي الخوارج تزوجت رجلاً من الموالي على رأيها فقال لها أهل بيتها: فضحتينا فأنكرت ذلك، فلما أتى زوجها قالت له: إن أهل بيتي وبني عمي قد بلغهم أمري وقد عيروني، وأنا خائفة أن أكره على تزويج بعضهم، فاختر مني إحدى ثلاث خصال: إما أن تهاجر إلى عسكر نافع حتى نكون مع المسلمين في حوزهم ودارهم، وإما أن تخبأني حيث شئت، وإما أن تخلي سبيلي، فخلي سبيلها، ثم إن أهل بيتها استكروهوا فزوجوها ابن عم لها لم يكن على رأيها، فكتب ممن بحضرتها بأمرها إلى نافع بن الأزرق يسألونه عن ذلك؟ فقال رجل منهم إنها لم يسعها ما صنعت ولا وسع زوجها ما صنع من قبل هجرتها، لأنه كان ينبغي لهما أن يلحقا بنا لأننا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة، ولا يسع أحداً من المسلمين التخلف عنا كما لم يسع التخلف عنهم، فتابعه على قوله ذلك نافع بن الأزرق وأهل عسكره إلا نفرأً يسيراً، وبرئوا من أهل التقية، وأحدثوا أشياء: من ذلك أنهم حرموا الرجم ومن ذلك أنهم قالوا: نشهد بالله أنه لا يكون في دار الهجرة ممن يظهر الإسلام إلا من رضي الله عنه، واستحلوا خفر الأمانة التي أمر الله سبحانه بأدائها وقالوا: قوم مشركون لا ينبغي أن تؤدى الأمانة إليهم، ولم يقيموا الحدود على من قذف المحصنين من الرجال وأقاموها على من

(١) انظر: والكامل في اللغة والأدب (٢٠٦/٣) والممل والنحل للشهرستاني (١١٨/١).

قذف المحصنات من النساء وقالوا: ما كف أحد يده عن القتال مذ أنزل الله عز وجل البسط إلا وهو كافر))<sup>(١)</sup>.

وقد أحدث نافع بدعا أخرى تتعلق بقتل نساء وأطفال مخالفهم، وغيرها، ثم نظر في ولاية من تخلف عنه وأنها لا تنبغي، وأن من تخلف عنه لا نجاة له<sup>(٢)</sup> فقال لأصحابه: إن الله قد أكرمكم بمخرجكم، وبصركم ما عمي عنه غيركم، أستم تعلمون أنكم إنما خرجتم تطلبون شريعته وأمره! فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون سننه وأثره، فقالوا: بلى، فقال: أليس حكمكم في وليكم حكم النبي ﷺ في وليه، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ، كما أن عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم! فقالوا: نعم، قال: فقد أنزل الله تبارك وتعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١] وقال: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فقد حرم الله ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، وإجازة شهادتهم، وأكل ذبائحهم وقبول علم الدين عنهم، ومناكحتهم، ومواريتهم، وقد احتج الله علينا بمعرفة هذا، وحق علينا أن نعلم هذا الدين الذين خرجنا من عندهم، ولا نكتم ما أنزل الله، والله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْكِتَابِ وَهُدًىٰ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩] ، فاستجاب له إلى هذا الرأي جميع أصحابه<sup>(٣)</sup>.

(١) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٨ - ٨٩).

(٢) انظر: الكامل في التاريخ (٣/ ٢٥٥).

(٣) انظر: تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣/ ٣٩٩).



وكتب نافع إلى من بالبصرة من المحكّمة: ومما قال: إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيم المقام بين أظهر الكفار، ترون الظلم ليلا ونهارا، وقد ندبكم الله إلى الجهاد فقال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] ولم يجعل لكم في التخلف عذرا في حال من الحال، والسلام على من اتبع الهدى<sup>(١)</sup>.

ثم بعث بالكتاب إليهم ، فقرأه عبدالله بن إياض فقال: قاتله الله!، أي رأي رأي! صدق نافع ابن الأزرق، لو كان القوم مشركين كان أصوب الناس رأيا وحكما فيما يشير به، وكانت سيرته كسيره النبي ﷺ في المشركين، ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول، إن القوم كفار بالنعمة والأحكام، وهم برآء من الشرك، ولا تحل لنا إلا دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام، فقال ابن صفار: برئ الله منك، فقد قصرت، وبرئ الله من ابن الأزرق فقد غلا، برئ الله منكما جميعا، وقال الآخر: فبرئ الله منك ومنه.

وتفرق القوم، واشتدت شوكة ابن الأزرق، وكثرت جموعه، وأقام بالأهواز<sup>(٢)</sup> يعترض الناس ويقتل الأطفال، فإذا أجيب إلى المقابلة جبا الخراج، وفشا عماله في السواد، فارتاع لذلك أهل البصرة وأقبل نحو الجسر<sup>(٣)</sup> فبعث إليه أمير البصرة عبد الله بن الحارث مسلم بن عبيس بن كريب بن ربيعة، فخرج إليه فدفعه عن أرض البصرة حتى بلغ دولا ب من أرض الأهواز، فاقْتتلوا هناك، واشتد قتالهم، فقتل مسلم أمير أهل البصرة، وقتل نافع بن الأزرق أمير الخوارج في جمادى الآخرة سنة ٦٥هـ، فأمر أهل البصرة

(١) انظر: الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢١٠-٢١١)

(٢) انظر: الكامل في التاريخ (٣/ ٢٥٦).

(٣) انظر: الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢١٢) والكامل في التاريخ (٣/ ٢٧٦).

عليهم ربيعة بن الأجرم التميمي، وأمرت الخوارج عبيد الله بن الماحوز التميمي، ثم عادوا فاقتتلوا حتى أمسوا وقد كره بعضهم بعضا وملوا القتال. فإنهم كذلك متواقفون متحاجزون إذ جاءت الخوارج سرية مستريحة لم تشهد القتال، فحملت على الناس من ناحية عبد القيس، فانهزم الناس وقتل أمير أهل البصرة ربيعة وبلغ ذلك أهل البصرة فأفزعهم، فكتبوا إلى عبد الله بن الزبير يعلمونه أنه لا إمام لهم، ويسألونه أن يوجه إليهم رجلا من قبله يتولى الأمر.

فبعث عبد الله بن الزبير الحارث بن أبي ربيعة المخزومي أميرا وولى المهلب بن أبي صفرة حرب الخوارج، وجاءت الخوارج حتى انتهت إلى الجسر الأصغر، عليهم عبيد الله بن الماحوز، فخرج إليهم المهلب بن أبي صفرة في أشرف الناس وفرسانهم ووجوههم، فحازهم عن الجسر، ودفعهم عنه، فكان أول شيء دفعهم عنه أهل البصرة، ولم يكن بقي لهم إلا أن يدخلوا، فارتفعوا إلى الجسر الأكبر<sup>(١)</sup> ثم إنه عبأ لهم، فسار إليهم في الخيل والرجال، فلما أن رأوا أن قد أظل عليهم، وانتهى إليهم، ارتفعوا فوق ذلك مرحلة أخرى، فلم يزل يحوزهم ويرفعهم مرحلة بعد مرحلة، ومنزلة بعد منزلة، حتى انتهوا إلى منزل من منازل الأهواز يقال له سلى وسلبرى، فأقاموا به<sup>(٢)</sup> وفيها قاتلهم المهلب وانتصر عليهم، وقتل عبيد الله بن الماحوز، أمير الخوارج بعد نافع وضرب الله وجوه أصحابه، وأخذ المهلب عسكر القوم وما فيه، وقتل الأزارقة قتلا ذريعا وارتفعوا إلى كرمان وجانب

(١) انظر: تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣ / ٤٢٦) والكامل في التاريخ (٣ / ٢٧٦، ٣٤٣).

(٢) انظر: تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣ / ٤٢٦).

أصفهان، وأقام المهلب بالأهواز<sup>(١)</sup>، بقية عام خمس وستين: ولم يزل المهلب يسير في طلبهم من بلد الى بلد، ويواقعهم وقعه بعد وقعه طول ما ملك عبد الله بن الزبير إلى مقتله، وخلوص الأمر لعبد الملك بن مروان.

فلما استتب الأمر لعبد الملك، وولى الحجاج العراقيين أقر المهلب بن أبي صفرة على قتال الخوارج، وبعد مقتل عبيد الله بن الماحوز ولى الخوارج عليهم قطري بن الفجاءة. وانصرف المهلب إلى بلد سابور، فوافاها يوم النحر، فخرج بالناس إلى المصلى.

فبينما هو يخطب الناس على المنبر، وقد صلى بهم إذ أقبلت الخوارج، فقال: سبحان الله، أفي مثل هذا اليوم يأتوننا؟ ما أبغض إليّ المحاربة فيه، ولكن الله تعالى يقول: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ مَن آعَدَدَى عَلَيكُمْ فَأَعَدَدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤] ثم نزل عن المنبر، ونادى في أصحابه، فركبوا، واستقبلوا الخوارج، فحملت عليهم الخوارج، وإمامهم يسمى عمرو القنا وكان من فرسانهم، وهو يرتجز:

نحن صبحناكم غداة النحر ..... بالخيل أمثال الوشيح تسري

يقدمها عمرو القنا في الفجر ..... إلى أناس لهجوا بالكفر

ثم اقتتلوا، وصبر بعضهم لبعض، وكثرت بينهم القتلى، فلم يزل كل فريق منهما على مكانه حتى حال بينهم الليل، وانحازت الخوارج إلى كازرون. واتبعهم المهلب، ومضى قطري في أصحابه نحو جيرفت<sup>(٢)</sup>. وتبعهم المهلب بالعساكر حتى نزل بجيرفت، وهي مدينة كرمان، فقاتلهم قتالا شديدا.

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٨/ ٢٨٨).

(٢) انظر: الأخبار الطوال (ص: ٢٧٦-٢٧٧).

ثمانية عشر شهرا، لا يقدر منهم على شيء<sup>(١)</sup>. ثم إن عاملا لقطري على ناحية كرمان يدعى المقعطر الضبي قتل رجلا منهم، فوثبت الخوارج إلى قطري وطلبوا منه أن يقيدهم من المقعطر، فلم يفعل وقال: إنه تأول فأخطأ التأويل، ما أرى أن تقتلوه، وهو من ذوي السابقة فيكم. فوقع بينهم الاختلاف.

وقيل: كان سبب اختلافهم أن رجلا كان في عسكرهم يعمل النصول المسمومة، فيرمي بها أصحاب المهلب، فشكا أصحابه منها، فقال: أكفيكموه، فوجه رجلا من أصحابه ومعه كتاب، وأمره أن يلقيه في عسكر قطري ولا يراه أحد، ففعل ذلك، ووقع الكتاب إلى قطري، فرأى فيه: أما بعد، فإن نصالك وصلت، وقد أنفذت إليك ألف درهم. فأحضر الصانع فسأله فجدد، فقتله قطري، فأنكر عليه عبد ربه الكبير قتله<sup>(٢)</sup>، واختلفوا<sup>(٣)</sup>.

ثم وضع المهلب رجلا نصرانيا، وأمره أن يقصد قطريا ويسجد له، ففعل ذلك، فقال له الخوارج: إن هذا قد اتخذك إلها. ووثب بعضهم إلى النصراني فقتله، فزاد اختلافهم، وفارق بعضهم قطريا، ثم ولوا عبد ربه الكبير وخلعوا قطريا، وبقي مع قطري منهم نحو من ربعهم أو خمسهم،

(١) انظر: تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣ / ٦٠١) والكامل في التاريخ (٣ / ٤٦٨).

(٢) هكذا سماه أكثر المؤرخين وأصحاب الفرق وسماه المبرد في الكامل عبد ربه الصغير مولى بني قيس بن ثعلبة ولم يزد على ذلك، ثم إن الاسفرائيني في التبصير في الدين جعلهما شخصين أحدهما عبد ربه الكبير والآخر عبد ربه الصغير وكلاهما فارق قطري بن الفجاءة فمعناه أن الأزارقة انقسموا إلى ثلاث مجموعات متناحرة، وتبعه الرازي في كتابه عقائد المسلمين والمشركين، ولم أقف على ذلك عند غيرهما إلا أحدا أخذ ذلك عنهما.

(٣) الكامل في التاريخ (٣ / ٤٦٨-٤٦٩)

واقْتتلوا فيما بينهم، وتركهم المهلب يقتتلون شهرا لا يحركهم، ثم إن قطريا خرج بمن اتبعه نحو طبرستان، وبايع الباقر عبد ربه الكبير<sup>(١)</sup>.

فانقسم الأزارقة إلى قسمين كبيرين، فأقام عبد ربه الكبير بكرمان وقاتلهم المهلب فيها وحصرهم بجيرفت، وكرر قتالهم وهو لا ينال منهم حاجته. ثم إن الخوارج طال عليهم الحصار فخرجوا من جيرفت بأموالهم وحرّمهم، فقاتلهم المهلب قتالا شديدا حتى عقرت الخيل، وتكسر السلاح، وقتل الفرسان، فبايع جماعة من أصحاب المهلب على الموت، ثم ترجلت الخوارج وعقروا دوابهم، واشتد القتال وعظم الخطب حتى قال المهلب: ما مر بي مثل هذا. ثم إن الله - تعالى - أنزل نصره على المهلب وأصحابه، وهزم الخوارج وكثر القتلى فيهم، وكان فيمن قتل عبد ربه الكبير، وكان عدد القتلى أربعة آلاف قتيل، ولم ينج منهم إلا قليل، وأخذ عسكرهم وما فيه لأنهم كانوا يسبون نساء المسلمين.

ثم استقدم الحجاج المهلب وشكره، وأكرمه<sup>(٢)</sup>.

أما قطري ومن معه من الخوارج فساروا نحو طبرستان، وبلغ خبره الحجاج - فسير إليه سفيان بن الأبرد الكلبى في جيش عظيم. فأقبلوا في طلب قطري، فلحقوه في شعب من شعاب طبرستان فقاتلوه، فتفرق عنه أصحابه ووقع عن دابته، فتدهده إلى أسفل الشعب، فجاء إليه نفر من أهل الكوفة فقتلوه<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الكامل في التاريخ (٣/ ٤٦٩).

(٢) انظر: الأخبار الطوال (ص: ٢٨٠) والبدء والتاريخ (٦/ ٣٢) والكامل في التاريخ (٣/ ٤٦٩-٤٧٠).

(٣) انظر: الأخبار الطوال (ص: ٢٨٠) وتاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣/ ٦٠٦) والكامل في التاريخ (٣/ ٤٧١).

ثم إن سفيان الكلبى سار إلى بقية الخوارج ممن كان مع قطري وحاصره في قصر قومس وفيهم عبيدة بن هلال فأحاط بهم، حتى أكلوا دوابهم، ثم خرجوا إليه فقاتلوه، فقتلهم وبعث برؤوسهم إلى الحجاج<sup>(١)</sup>. وانطفأت تلك الفتنة في هذه السنة سنة تسع وسبعين<sup>(٢)</sup>. قال ابن حزم: ((وقد بادت الأزارقة إنما كانوا أهل عسكر واحد أولهم نافع بن الأزرق وآخرهم عبيدة بن هلال العسكري واتصل أمرهم بضعا وعشرين سنة<sup>(٣)</sup>)).

---

(١) انظر: الأخبار الطوال(ص: ٢٨٠) وتاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣/ ٦٠٧) الكامل في التاريخ (٣/ ٤٧٢).

(٢) انظر: الكامل في التاريخ (٣/ ٤٧٢) والبداية والنهاية لابن كثير(٩/ ٣٨).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٤٤) وذكره ابن الأثير في الكامل في التاريخ (٣/ ٤٧٢).

### ثالثاً: أبرز شخصيات الأزارقة.

١- أبو راشد نافع بن الأزرق بن قيس بن نهار الحنفي<sup>(١)</sup> وسماه الرازي بأبي نافع راشد بن الأزرق<sup>(٢)</sup> والأظهر في ذلك ماسماه به أكثر المؤرخين.

وقيل في ترجمته: أبو راشد نافع بن الأزرق الحنفي البكري الوائلي الحروري، رأس الأزارقة، وإليه نسبتهم، كان أمير قومه وفقههم، من أهل البصرة، صحب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وله أسئلة رواها عنه، ذكره الجوزجاني في الضعفاء وقد قتل في خروجه سنة ٦٥هـ<sup>(٣)</sup>.

٢- عبید الله بن الماحوز التميمي وهو الذي تولى قيادة الأزارقة بعد مقتل نافع وقتل بعده بقليل من قبل الجيش الذي يقوده المهلب بن أبي صفرة وذلك سنة ٦٥هـ<sup>(٤)</sup>.

٣- قطري بن الفجاءة التميمي من: بنى حرقوص بن مازن بن مالك بن عمرو التميمي الخارجي وكان يكنى: أبا نعام. وخرج زمن «مصعب بن الزبير»، وتولى قيادة الخوارج الأزارقة بعد مقتل عبید الله الماحوز وذلك سنة ٦٥هـ وبقي بضع عشرة سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة وبإمرة المؤمنين، وتغلب على بلاد فارس وكان رجلاً شجاعاً مقداماً كثير الحروب والوقائع، قوي النفس لا يهاب الموت وهو معدود في جملة خطباء العرب المشهورين بالبلاغة والفصاحة.

(١) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقرئزي (١٨٥ / ٤)

(٢) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص: ٤٦)

(٣) انظر: لسان الميزان (١٤٤/٦) [مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ط: ٢،

٥١٣٩٠]، والأعلام للزركلي (٣٥١/٧) [دار العلم للملايين، ط: ٢٠٠٢-].

(٤) انظر: الكامل في التاريخ (٣/٣٤٣) والبدایة والنهاية لابن كثير (٣٨ / ٩).

وقد اختلف عليه الخوارج وتوزع جيشه كما سبق ذكره وكان المتولي لقتاله المهلب بن أبي صفرة ثم أرسل الحجاج في أثره «سفيان بن الأبرد الكلبي» فقتله، سنة تسع وسبعين للهجرة وقطعت رأسه وأرسلت للحجاج ثم لعبد الملك بن مروان<sup>(١)</sup>.

٤- عبد ربه الكبير<sup>(٢)</sup>: أحد قواد الأزارقة ، يقال أنه أول من أحدث البراءة من القعدة والمحنة لمن قصد عسكره وإكفار من لم يهاجر إليه، وأخذ نافع ذلك عنه، وقد تولى قيادة شق من الأزارقة حين اختلف مع قطري وقاتله المهلب حتى قتل مع من كان معه من الأزارقة سنة ٧٦هـ<sup>(٣)</sup>

٥- عبيدة بن هلال الشكري، بايعه الأزارقة بعد مقتل قطري، ثم سار إليهم سفيان وحاصروهم بقومس زمانا، ثم خرجوا إليه لما اشتد بهم الحصار، فقتلوا وذلك سنة ٧٩هـ<sup>(٤)</sup>.

(١) المعارف لابن قتيبة (١/ ٤١١) [الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة الطبعة: ٢، ١٩٩٢م] تاريخ الإسلام للذهبي (٥/ ٦٤) [الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: ٢، ١٤١٣ هـ] وفيات الأعيان (٤/ ٩٤) [دار صادر - بيروت] والبداية والنهاية لابن كثير (٩/ ٣٨).

(٢) وسماه المبرد في الكامل عبد ربه الصغير انظر الكامل (٣/ ٢٧٢)

(٣) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦)

(٤) مقالات الكعبي ١٢٥.



### رابعاً : أقوال الأزارقة الخاصة والرد عليهم

وافقت الأزارقة في أصولها العامة: الخوارج، إذ هي فرقة من أصول فرق الخوارج وانفردت عنهم بعقائد ومقالات، تظهر من خلال المسائل الآتية: الأولى: قولهم إن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون وكانت المحكمة الأولى يَقُولُونَ إِنَّهُمْ كَفَرُوا لَمَّا مَشَرَكُوا<sup>(١)</sup>.

وهذا في أحد القولين لهم، وقولهم الآخر وافقوا فيه أصحابهم الخوارج وهو تكفير مرتكب الكبيرة، وقد حكى الشهرستاني إجماعهم على ذلك<sup>(٢)</sup>

الرد عليهم:

يظهر أن هذا التفريق لا أثر له؛ إذ لا فرق عندهم في الحكم الأخروي بين الكافر والمشرك، إلا أنه في الدنيا هناك بعض الفوارق التي تجعل كل مشرك كافر وليس كل كافر مشركاً.

والظاهر أن الأزارقة خالفوا في التسمية حتى يبيحوا لأنفسهم مع من سموهم مشركين ما لا يبيحونه لأنفسهم مع الكفار؛ إذ إن في الكفار أهل الذمة وهم يرعون حق أهل الذمة، أما أهل الإسلام فليس لهم عندهم إلا السيف كما قال نافع في إحدى رسائله عن المسلمين: ((وهم ككفار العرب، لا نقبل منهم إلا الإسلام أو السيف))<sup>(٣)</sup>.

وفي رسالته لنجدة يقول: ((وهؤلاء كمشركي العرب، لا نقبل منهم جزية، وليس بيننا وبينهم إلا السيف أو الإسلام))<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص: ٦٢)

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (ص ٨٦)، والملل والنحل (١/١٢٢).

(٣) الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠٧)

(٤) الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠٩).

وهذا القول منهم هو غلو شديد؛ وهو تحقيق لقول النبي ﷺ عنهم: «يقتلون، أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حزم: ((وقالوا باستعراض كل من لقوه من غير أهل عسكرهم ويقتلونه إذا قال أنا مسلم ويحرمون قتل من انتمى إلى اليهود وإلى النصارى أو إلى المجوس وبهذا شهد رسول الله ﷺ بالمروق من الدين كما يمرق السهم من الرمية إذ قال عليه السلام أنهم ((يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان)) وهذا من أعلام نبوته ﷺ إذ أنذر بذلك وهو من جزئيات الغيب فخرج نصا كما قال))<sup>(٢)</sup>.

الثانية: إكفار القعدة وهي تكفير كل من لم يخرج معهم ويهاجر إليهم ولو كان من الخوارج مثلهم. وكانت المحكمة الأولى لا يكفرون القعدة منهم إذا كانوا على رأيهم<sup>(٣)</sup>.

إلا أن الأزارقة قد عذرت من تقدمهم من الخوارج كالمحكمة الأولى في عدم تكفير القعدة، وغيرها من المسائل، ودليل إذارهم هو: الجهل والخفاء.

قال الأشعري: ((والأزارقة لا تتبرأ ممن تقدمتها من سلفها من الخوارج في توليهم القعدة الذين لا يخرجون ولا تتبرأ أيضاً من سلفها من الخوارج في تركهم إكفار القعدة والمحنة لمن هاجر إليهم ويقولون: هذا تبين لنا وخفي عليهم، والأزارقة تقول أن كل كبيرة كفر وأن الدار دار كفر يعنون دار مخالفهم وأن كل مرتكب معصية كبيرة ففي النار خالداً مخلداً، ويكفرون

(١) رواه البخاري (كتاب التوحيد رقم ٧٤٣٢) ومسلم (كتاب الزكاة رقم ١٠٦٤).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ / ١٤٤)

(٣) مقتطفات من الكتاب الأوسط للناشي ٦٩، مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦) الفرق بين

الفرق (ص: ٦٤) الملل والنحل (١ / ١٢١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ /

علياً رضوان الله عليه في التحكيم ويكفرون الحكمين أبا موسى وعمرو بن العاص ويرون قتل الأطفال))<sup>(١)</sup>.

واستدل نافع لهذا القول بما ذكره في رسالته لنجدة الحنفي إذ قال له: ((عَبَتَ عَلِيٌّ مَا دَنَتْ بِهِ مِنْ إِكْفَارِ الْقَعْدِ وَقَتْلِ الْأَطْفَالِ وَاسْتِحْلَالِ الْأَمَانَةِ، فَسَافَسَ لَكَ لَمْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: أَمَا هَؤُلَاءِ الْقَعْدُ فَلَيْسُوا كَمَنْ ذَكَرْتَ مِمَّنْ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا بِمَكَّةَ مَقْهُورِينَ مُحْصُورِينَ، لَا يَجِدُونَ إِلَى الْهَرَبِ سَبِيلًا، وَلَا إِلَى الْإِتِّصَالِ بِالْمُسْلِمِينَ طَرِيقَةً، وَهَؤُلَاءِ قَدْ فَهَمُوا فِي الدِّينِ، وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَالطَّرِيقَ لَهُمْ نَهْجٌ وَاضِحٌ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَنْ كَانَ مِثْلَهُمْ، إِذْ قَالُوا: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧]. فَقِيلَ لَهُمْ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧]. وَقَالَ: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ﴾ [التوبة: ٨١] وَقَالَ: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٩٠]، فَأَخْبِرْ بِتَعَذُّرِهِمْ، وَأَنَّهُمْ كَذَبُوا، اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَالَ: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٠]. فَاَنْظُرْ إِلَى أَسْمَائِهِمْ وَسَمَاتِهِمْ))<sup>(٢)</sup>.

وهو كان يقول لأصحابه: ((أليس حكمكم في وليكم حكم النبي ﷺ في وليه، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ، كما أن عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم! فقالوا: نعم))<sup>(٣)</sup>.

(١) مقالات الإسلاميين (١/١٧٠).

(٢) الكامل في اللغة والأدب (٣/٢٠٩).

(٣) تاريخ الرسل والملوك - تاريخ الطبري (٣/٣٩٩).

فيستفاد من ذلك كله أنه حكم على من قعد عنه إنه قد قعد عن  
الجهاد مع رسول الله ﷺ وتخلف عنه كما هو ظاهر من استدلاله وقياسه.  
الرد عليهم:

لقد غلا نافع في نفسه حتى أقامها مقام النبي ﷺ في الحقوق  
والواجبات المتحتمات على المسلمين فاعتبر أن القاعد عن نصرته قد قعد  
عن نصره النبي ﷺ وأن الذي لم يهاجر إليه لم يهاجر إلى الرسول ﷺ كما  
هو أيضا في أول الإسلام واستدل بآية سورة النساء وهو استدلال باطل لأن  
آية النساء نزلت في أناس من أهل مكة أسلموا ولم يهاجروا ثم فتنوا عن  
دينهم وافتتنوا، وقيل إنهم أناس أسلموا وبقوا في مكة ثم خرجوا مع  
المشركين يوم بدر وقتلوا هناك فأنزل الله ﷻ في شأنهم آية النساء، وعذر  
غير القادرين على الهجرة من النساء والأطفال ومن لا يستطيع حيلة.<sup>(١)</sup>  
كما أن الهجرة إلى المدينة كانت واجبة في أول الإسلام ثم نسخ هذا القدر  
بقوله ﷺ :

«لا هجرة بعد الفتح»<sup>(٢)</sup> وبقيت الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام.

قال الشيخ ابن باز: ((الهجرة واجبة بإجماع المسلمين مع  
الاستطاعة...من كل بلد يظهر فيها الكفر، ولا يستطيع المسلم إظهار دينه  
فيها))<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير الطبري (١٠١ / ٩) [مؤسسة الرسالة

الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ] تفسير البغوي (١ / ٦٨٥) [إحياء التراث الطبعة ١: ١٤٢٠ هـ]

(٢) رواه البخاري (كتاب الجهاد والسير رقم ٢٧٨٣) ومسلم (كتاب الإمارة رقم ١٨٦٤)

من حديث ابن عباس.

ولكن هؤلاء الخوارج لما رأوا أنهم المسلمون دون غيرهم من الناس، رأوا أن الواجب على كل المسلمين الهجرة إليهم.

ومن وجه آخر: أن الإسلام بعد انتشاره لم يعد هناك حاجة لكل الناس أن يجاهدوا بل قال تعالى ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]

فهذه الآية صريحة في توجه طائفة من المسلمين الى التفقه في الدين والتعلم لبيئته في الناس وأنه لا يلزمهم الخروج جميعا للجهاد فإن ذلك سيفوت مصلحة مهمة عليهم وهي التفقه في الدين وتعليم الناس العلم والشرع<sup>(٢)</sup>.

وقول نافع بن الأزرق بوجوب الهجرة إليه وإنزال نفسه منزلة النبي ﷺ ، قول باطل، وقد أمرنا الله أن نطالب كل دعي بالحجة والبرهان كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١] وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرٌ مِّن مَّعِي وَذِكْرٌ مِّن قَبْلِي﴾ [الأنبياء: ٢٤].

وأصل هذه الدعوى اعتباره نفسه ومن معه هم المسلمون فقط وكل من عداهم غير مسلمين. وهي مسألة ترجع إلى أصل غلو الخوارج في تكفير المسلمين

وهذه من المسائل التي خالفه نجدة الحروري؛ وقد جاء في جوابه لنافع: "وقال في القعدة خيرا، وفضل الله من جاهد عليهم. ولا يدفع منزلة

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ١٥٨) [أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر].

(٢) تفسير السعدي (ص: ٣٥٥) [الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: ١، ١٤٢٠هـ].

أكثر الناس عملاً منزلة من هو دونه، أو ما سمعت قوله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، فجعلهم الله من المؤمنين، وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم<sup>(١)</sup>

الثالثة: امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم؛ وذلك بأن يدفع إليه أسير من مخالفهم ويأمره بقتله فإن قتله صدقوه في دعواه أنه منهم، وإن لم يقتله؛ قالوا هذا منافق ومشرك وقتلوه<sup>(٢)</sup>.

الرد عليهم:

لاشك أن موقف نافع ممن جاء إلى عسكره وامتحان إيمانه بتلك الطريقة هو منهج فاسد بعيد كل البعد عن الدين، ويدل على منهج باطني يسعى هذا الخارجي إلى ترسيخه، فالإسلام لا يوجد فيه امتحان الناس في الإيمان<sup>(٣)</sup>. فقد كان النبي ﷺ يقبل من الناس الشهادتين ويحكم بالإسلام له قال ﷺ ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله

(١) الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠٦-٢٠٨).

(٢) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦) الفرق بين الفرق (ص: ٦٤) الملل والنحل (١/ ١٢١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٤٤)

(٣) ولا يحتج أحد بأية الممتحنة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠] لأن أولئك النسوة كن يأتين من بلاد الكفر وقتها، ولا يعرف حالهن لعلهن ليست هجرتن لله ولرسوله فكان الرسول ﷺ يمتحنهن بأمر الله يسألهن عن سبب هجرتن إليه هل هو الإسلام أو النفرة من الزوج لأن خروجهن مسلمات يترتب عليه فسخ نكاحهن وزواجهن بالتالي من أحد المسلمين وكل ذلك يفرض الامتحان، انظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٣٢٨) ومما يؤكد أن ذلك الامتحان خاص بالنساء وقتها هو أن الرجال ما كانوا بمتحنون.

إلا الله، فقد عصم مني نفسه وماله، إلا بحقه وحسابه على الله)) (١) وحتى في أوقات الحرب يكتفي بالشهادتين فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة، فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، وطعنته برمحي حتى قتلتها، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي: "يا أسامة، أقتلتها بعد ما قال: لا إله إلا الله؟" قال: قلت: يا رسول الله، إنما كان متعوذا، قال: فقال: «أقتلتها بعد ما قال لا إله إلا الله؟» قال: فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. (٢)

أين هذا المنهج الرحيم العادل من منهج ذلك الخارجي الغالي. الرابعة: زعموا أن أطفال مخالفيهم مشركون وقطعوا بأنهم مخلدون في النار (٣)

واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴿٦٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٦٧﴾ [نوح: ٢٦-٢٧] الرد عليهم:

لا يخفى أن هذه المسألة فرع عن غلوهم في التكفير فلما كفروا المسلمين اعتبروا أولادهم كفارا واستباحوا دماءهم وأموالهم، وهذه من المسائل التي خالفه فيها نجدة حيث جاء في جوابه لنافع: "ثم استحللت قتل

(١) رواه البخاري (كتاب الجهاد والسير رقم ٢٩٤٦) ومسلم (كتاب الإيمان رقم ٢١).

(٢) رواه البخاري (كتاب الديات رقم ٦٨٧٢) ومسلم (كتاب الإيمان رقم ٩٦).

(٣) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦) الفرق بين الفرق (ص: ٦٤) المثل والنحل (١)

(١٢١) الفصل في المثل والأهواء والنحل (٤ / ١٤٤)

الأطفال، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم، وقال الله عز ذكره: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] <sup>(١)</sup>.

مع أن الأطفال لهم أدلة مستقلة تدل على أنهم يولدون على الفطرة قال ﷺ «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟» <sup>(٢)</sup>.

والفطرة هنا هي الإسلام أما استدلاله بدعاء نوح على قومه وقوله ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِجْرًا كَفَّارًا﴾ فإن نوحا عليه السلام لم يدع عليهم إلا بعد أن أخبره الله أنه لن يؤمن إلا من قد آمن قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا نُوحَ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦] بهذا فسرهما قتادة وغيره <sup>(٣)</sup>.

ثم إن الآية ليس فيها أن أولاد الكفار كفار عند الله ﷻ وإنما غاية ما فيها أن قوم نوح هذا حالهم وموقفهم من نبي الله نوح عليه السلام، أما من عداهم فلم يذكرُوا، فهي خاصة بهم، أما من عداهم فإنهم يولدون على الفطرة، واعتبار الإسلام الحكمي، والكفر إنما يكون بعد البلوغ، ولا يخفى أن كثيرا من الصحابة ولدوا من آباء كافرين ثم كانوا أعظم المسلمين إيمانا وبهذا جاء النص عن النبي ﷺ، عن الأسود بن سريع ﷺ، أن رسول الله ﷺ بعث سرية يوم حنين، فقاتلوا المشركين، فأفضى بهم القتل إلى الذرية، فلما جاءوا قال رسول الله ﷺ: " ما حملكم على قتل الذرية؟ " قالوا: يا رسول الله، إنما كانوا أولاد المشركين، قال: " أو هل خياركم إلا أولاد المشركين،

(١) الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠٦-٢٠٨).

(٢) رواه البخاري (كتاب الجنائز رقم ١٣٥٩) ومسلم (كتاب القدر ٢٦٥٨).

(٣) تفسير الطبري (٢٣/ ٦٤٢).



والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد، إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها" (١).

فنهى النبي ﷺ عن قتل أطفال المشركين المحاربين له وقتها وبين أنهم على الفطرة حتى ينحرف عنها ولا يكون ذلك إلا بعد البلوغ.

وأزارقة الخوارج يرون قتلهم لأنهم كفار مشركون في زعمهم، وهذا يؤكد أن دينهم تبع لأهوائهم (٢). قال ابن حزم رحمه الله ((وهل كان أفاضل الصحابة رضي الله عنهم الذين يتولاهاهم الأزارقة كابن أبي قحافة وعمر بن الخطاب وخديجة أم المؤمنين وغيرهم رضي الله عنهم إلا أولاد الكفار فهل ولد آبؤهم كفارا أو هل ولدوا إلا أهل الإيمان الصريح ثم آباء الأزارقة أنفسهم كوالد نافع ابن الأزرق وغيرهم من شيوخمهم هل كانوا إلا أولاد المشركين ولكن من يضل الله فلا هادي له)) (٣).

الخامسة: استباحة قتل نساء مخالفيهم (٤)

الرد عليهم:

هذا القول والفعل منهم هو تابع لتكفير المخالفين لهم .

ومع مافي تكفير المسلمين من الاحراف والضلال فإن استباحة قتل نساء مخالفيهم ضلال كبير؛ فإن النبي ﷺ قد نهى عن قتل النساء في الحرب

(١) مسند أحمد (٢٤ / ٣٥٤) المستدرک على الصحيحين للحاكم (٢ / ١٣٤) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي

(٢) وقد أطل الإمام ابن القيم النفس في بيان هذه المسألة وتوضيحها، وذكر أقوال الناس فيها في "أحكام أهل الذمة (٨٢/٥)

(٣) الفصل (٤ / ٦١)

(٤) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦) الفرق بين الفرق (ص: ٦٤) المثل والنحل (١)

(١٢١) الفصل في المثل والأهواء والنحل (٤ / ١٤٤).

فضلا عن غيرها فعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، «فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان»<sup>(١)</sup>

قال ابن بطلال رحمه الله: ((ولا يجوز عند جميع العلماء قصد قتل نساء الحربيين ولا أطفالهم؛ لأنهم ليسوا ممن قاتل في الغالب))<sup>(٢)</sup>.

السادسة: استحلوا خفر الأمانة التي أمر الله تعالى بأدائها وقالوا إن مخالفينا مشركون فلا يلزمنا أداء الأمانة إليهم<sup>(٣)</sup>  
الرد عليهم:

هذه المسألة تعود الى موقفهم من أهل الإسلام وهو التكفير واستحلال دمائهم وأموالهم فهذه منها إلا أن الأمانة واجبة قد أوجب الله ردها لأصحابها قال تعالى ﴿وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]

فقرن الله ﷻ بين رد الأمانات إلى أهلها وبين الحكم بالعدل بين الناس، ولا عاقل يقول إنه يجوز أن يجور في الحكم على طائفة من الناس، فكذاك أداء الأمانات إلى أهلها لم يذكر الله مجموعة لا ترد لها الأمانة، بل أوجب رد الأمانات كلها إلى أهلها وأعظمها الودائع، قال القرطبي رحمه الله "وأجمعوا على أن الأمانات مردودة إلى أربابها الأبرار منهم والفجار"<sup>(٤)</sup> لكن

(١) رواه البخاري (كتاب الجهاد والسير رقم ٣٠١٥) ومسلم (كتاب الجهاد والسير رقم ١٧٤٤).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٧٠ / ٥)

(٣) الفرق بين الفرق (ص: ٦٤) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص: ٤٩)

(٤) تفسير القرطبي (٢٥٦ / ٥)

الخوارج بمعزل في بدعتهم عن فهم كلام الشارع وتطبيقه إذا خالف أهواءهم.

وهذه كذلك من المسائل التي خالفه فيها صاحبه نجدة الحروري؛ وجاء في جوابه لنافع قوله: ((ورأيت ألا تؤدي الأمانة إلى من خالفك، والله يأمر أن تؤدي الأمانات إلى أهلها، فاتق الله وانظر لنفسك، واتق يوما: ﴿لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣] ، فإن الله عز ذكره بالمرصاد، وحكمه العدل، وقوله الفصل، ((<sup>(١)</sup>)).

السابعة: قولهم بحرمة التقية، وأنها غير جائزة في القول والعمل<sup>(٢)</sup>.

وأصل هذه المسألة هو اختلاف نافع مع نجدة؛ حيث إن نجدة لما قال نافع بحرمة التقية خالفه وقال: إن التقية جائزة، واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ نُسْخَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ [غافر: ٢٨]<sup>(٣)</sup>.  
الرد عليهم:

إن قول الأزارقة بحرمة التقية هو مبني على إظهار مذهبهم الباطل؛ فهم يرون أن لا يجوز التقية والاختفاء، بل لابد من إعلان مذهبهم وإظهاره، ومناذرة مخالفيهم، ولو كلفهم ذلك الموت، ولهذا فهم يستدلون بمثل قوله تعالى: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [غافر: ٥٤]، وغيرها<sup>(٤)</sup>.

(١) الكامل في اللغة والأدب (٣/ ٢٠٦-٢٠٨).

(٢) انظر: الأوسط في المقالات للناشئ ٦٩، والملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢٢).

(٣) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢٢).

(٤) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢٢).

وعليه فسواء قالوا بجواز التقية أو حرمتها فقولهم ليس له تأثير في أصل المسألة، لأنهم في كلا الحالين يرون كفر مخالفينهم، فحينئذ إما المنابذة جهارا على قول الأزارقة، أو التخفي والتستر إلى حين القدرة والاستطاعة على المنابذة على قول النجدات.

ثامنا: مسائل أخرى فقهية:

نقل أهل المقالات عن الأزارقة بعض الأقوال المتعلقة بالمسائل العملية الفقهية، وهي على النحو التالي:

الأولى: قالوا بقطع يد السارق من المنكب<sup>(١)</sup>.

الرد عليهم:

هذا وجه آخر من انحرافهم عن سنة النبي ﷺ لأن الآية صريحة في قطع اليد ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] وقد بين أهل العلم أن القطع إنما يكون لليد اليمنى من الكوع وهو مفصل الكف.

ولذا قال ابن رشد "أما محل القطع فهو اليد اليمنى باتفاق من الكوع"<sup>(٢)</sup>

وقال ابن قدامة: ((لا خلاف بين أهل العلم في أن السارق أول ما يقطع منه، يده اليمنى، من مفصل الكف، وهو الكوع. وفي قراءة عبد الله بن مسعود: ((فاقطعوا أيماهما)). وهذا إن كان قراءة وإلا فهو تفسير. وقد روي عن أبي بكر الصديق وعمر - رضي الله عنهما -، أنهما قالوا: إذا سرق السارق، فاقطعوا يمينه من الكوع. ولا مخالف لهما في الصحابة؛ ولأن البطش بها أقوى، فكانت البداية بها أردع؛ ولأنها آلة السرقة، فناسب عقوبته بإعدام آلتها))<sup>(٣)</sup>. وقال السيوطي: "ذهب جمهور الفقهاء إلى قطعها

(١) انظر: الفصل لابن حزم (٤/١٤٤).

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٤/٢٣٥)

(٣) المغني لابن قدامة (٩/١٢١)

من مفصل الكف؛ لأن رسول الله ﷺ قطع سارق رداء صفوان من كفه، ولأن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم عليه عملوا<sup>(١)</sup>

فهذا ما روي عن النبي ﷺ عمله وحكمه وما هو عمل المسلمين من الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من علماء المسلمين، وخالف في هذا أهل البدعة أزارقة الخوارج.

الثانية: أوجبوا على الحائض أن تقضي الصلاة إذا طهرت كما تقضي الصيام.

هكذا ذكر عنهم ابن حزم حيث قال عنهم "وأوجبوا على الحائض الصلاة والصيام في حيضها وقال بعضهم: لا ولكن تقضي الصلاة إذا طهرت كما تقضي<sup>(٢)</sup> (الصيام)<sup>(٣)</sup>."

الرد عليهم

لا شك أن الصلاة والصيام وقت الحيض مخالفة صريحة لإجماع أهل العلم أن الحائض لا تصلي ولا تصوم وقت الحيض لحديث عائشة رضي الله عنها قالت، جاءت فاطمة بنت أبي حبيش، إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إنني امرأة أستحاض فلا أطهر. أفأدع الصلاة؟ فقال: «لا. إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي»<sup>(٤)</sup>. قال النووي رحمه الله: "وفي هذا نهي لها عن الصلاة في زمن الحيض وهو نهي تحريم ويقتضي فساد الصلاة هنا بإجماع المسلمين وسواء في هذه الصلاة المفروضة والنافلة نظاهر الحديث، كذلك يحرم عليها

(١) الحاوي الكبير (١٣ / ٣١٩)

(٢) في جميع النسخ: تقضي.

(٣) الفصل في المثل والأهواء والنحل (٤ / ١٤٤)

(٤) رواه البخاري (كتاب الحيض رقم ٣٣١) ومسلم (كتاب الحيض رقم ٣٣٣).

الطواف وصلاة الجنائز وسجود التلاوة وسجود الشكر وكل هذا متفق عليه، وقد أجمع العلماء على أنها ليست مكلفة بالصلاة وعلى أنه لا قضاء عليها<sup>(١)</sup> ويبدو أن مسألة قضاء الصلاة للحائض كما تقضي الصوم هو مذهب للخوارج الأوائل وقد اخذها عنهم الأزارقة لأن هذه المسألة سئلت عنها عائشة رضي الله عنها كما روى مسلم عن معاذة العدوية، أن امرأة سألت عائشة فقالت: أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قد «كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ، ثم لا تؤمر بقضاء»<sup>(٢)</sup> وعائشة رضي الله عنها توفيت عام ٥٥٨ هـ قبل ظهور الأزارقة. الثالثة: إنكارهم الرجم على الزاني المحصن<sup>(٣)</sup>.

الرد عليهم:

وهذا موقف بدعي آخر من بدعهم وهو إنكارهم لما أجمع عليه أهل العلم لورود السنة الصحيحة فيه قال ابن قدامة: «وجوب الرجم على الزاني المحصن، رجلا كان أو امرأة. وهذا قول عامة أهل العلم من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار في جميع الأعصار، ولا نعلم فيه مخالفا إلا الخوارج فإنهم قالوا: الجلد للبكر والثيب، نقول الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ﴾ [النور: ٢].»

وقالوا: لا يجوز ترك كتاب الله تعالى الثابت بطريق القطع واليقين، لأخبار آحاد يجوز الكذب فيها، ولأن هذا يفضي إلى نسخ الكتاب بالسنة، وهو غير جائز<sup>(١)</sup>.

(١) شرح النووي على مسلم (٤ / ٢١)

(٢) رواه البخاري (كتاب الحيض رقم ٣٢١) ومسلم (كتاب الحيض رقم ٣٣٥).

(٣) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٩) الفرق بين الفرق (ص: ٦٤) الملل والنحل (١)

(١٢١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ / ١٤٤)

وقد ثبت عن النبي ﷺ الرجم فقد روى عن عمر بن الخطاب ؓ في خطبة له: «إن الله بعث محمدا ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر بن سمرة، قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ رجل قصير، أعضل، ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرات أنه زنى، فقال رسول الله ﷺ: «فلعلك؟» قال: لا، والله إنه قد زنى الآخر، قال: فرجمه»<sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر أن سبب إنكار الأزارقة لرجم الزاني وقولهم بقضاء الحائض للصلاة هو إنكارهم للسنة كما هو ظاهر من كلام ابن قدامة عنهم وهو قول للخوارج الأوائل، وقد ذكر ابن تيمية أن هذا من أصول الخوارج هو اتباعهم للكتاب، دون السنة التي تخالف ظاهر القرآن، ولو كانت من المتواتر، فلهذا لا يرون رجم الزاني، ولا يرون للسرقة نصاباً<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن هذا القول قد استمر فيهم إلى زمن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله وردّ عليهم في هذا فقد روى ابن قدامة عن عمر بن عبد العزيز

(١) المغني لابن قدامة (٣٥ / ٩)

(٢) رواه البخاري (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة رقم ٦٨٣٠). مسلم (كتاب الحدود رقم ١٦٩١).

(٣) رواه مسلم (كتاب الحدود رقم ١٦٩٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٤٨/١٣)، وانظر: المصدر نفسه (٣٥٥/٣)

رحمه الله أن الخوارج أرسلوا إليه ما عابوه عليه، فرد عليهم عمر بن عبدالعزيز؛ قال ابن قدامة رحمه الله ((روينا أن رسل الخوارج جاءوا عمر بن عبد العزيز، - رحمه الله -، فكان من جملة ما عابوا عليه الرجم، وقالوا: ليس في كتاب الله إلا الجلد. وقالوا: الحائض أوجبتم عليها قضاء الصوم دون الصلاة، والصلاة أوكد. فقال لهم عمر: وأنتم لا تأخذون إلا بما في كتاب الله؟ قالوا: نعم. قال: فأخبروني عن عدد الصلوات المفروضات، وعدد أركانها وركعاتها ومواقيتها، أين تجدونه في كتاب الله تعالى؟ وأخبروني عما تجب الزكاة فيه، ومقاديرها ونصيبها؟ فقالوا: أنظرنا، فرجعوا يومهم ذلك، فلم يجدوا شيئاً مما سألهم عنه في القرآن. فقالوا: لم نجد في القرآن. قال: فكيف ذهبتُم إليه؟ قالوا: لأن النبي ﷺ فعله وفعله المسلمون بعده. فقال لهم: فكذلك الرجم، وقضاء الصوم، فإن النبي ﷺ رجم ورجم خلفاؤه بعده والمسلمون، وأمر النبي بقضاء الصوم دون الصلاة، وفعل ذلك نساؤه ونساء أصحابه)).<sup>(١)</sup>

الرابعة: أن القاذف للرجال ليس عليه الجلد، وإنما الجلد لمن قذف النساء فقط<sup>(٢)</sup>.

الرد عليهم:

هذا خلاف إجماع أهل العلم وهو أن القذف للرجال موجب للحد قال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤] "وقذف الرجال داخل

(١) المغني لابن قدامة (٩/ ٣٥)

(٢) انظر: التبصير في الدين ٥٠، والملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٢١).



في حكم الآية بالمعنى، وإجماع الأمة على ذلك. وهذا نحو نصه على تحريم لحم الخنزير ودخل شحمه وغضاريفه، ونحو ذلك بالمعنى والإجماع<sup>(١)</sup>. وبهذا نكون انتهينا من بيان ما يتعلق بهذه الفرقة من الخوارج وبيان أقوالهم التي اقتصوا بها مع بيان بطلانها .

---

(١) تفسير القرطبي (١٢ / ١٧٢)

### الخاتمة وفيها أهم النتائج :

- ١- الأزارقة فرقة من غلاة الخوارج مع أن الخوارج جميعا أهل غلو .
- ٢- أن الأزارقة بنوا دينهم على بدعة التكفير وعليها بنوا كل مواقفهم من المسلمين من ناحية القتل واستباحة الأموال والأعراض .
- ٣- أن الحل مع الخوارج هو قتالهم واستئصالهم من المجتمعات الإسلامية لأنهم متى تمكنوا فإنهم سيفتكون بالمسلمين تقريبا في زعمهم إلى الله ﷻ .
- ٤- أن الأزارقة زعموا أن مخالفيهم من المسلمين مشركين حتى يستبيحوا دماءهم وأموالهم وأعراضهم .
- ٥- أن الأزارقة استباحوا قتل جماعتهم الخوارج إذا لم يخرجوا معهم و هم الذين يسمون القعدة .
- ٦- أن الله ﷻ بفضل وقوته لا يقيم لهم دولة ولا يتحقق لهم نصر على المسلمين بل كلما ظهر منهم قرن قطعه الله .
- ٧- أن الأزارقة وكذلك أكثر الخوارج لا يأخذون بالسنة إذا خالفت رأيهم .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

- ١- أحكام أهل الذمة لابن القيم [دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان. ط ٢، ١٤٢٣ هـ].
- ٢- الأخبار الطوال. أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري [تحقيق: عبد المنعم عامر الناشر: دار إحياء الكتب العربي - عيسى البابي الحلبي وشركاه / القاهرة الطبعة: الأولى، ١٩٦٠ م]
- ٣- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي [مكتبة الكليات الأزهرية، ط ١٣٩٨ هـ].
- ٤- الأعلام للزركلي [دار العلم للملايين، ط: ٢٠٠٢ م].
- ٥- البداية والنهاية أبو الفداء ابن كثير [المحقق: علي شيري الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م]
- ٦- البرهان للسكسكي [دار الكتب العلمية، ط ١٤٢٥ هـ].
- ٧- تاريخ الإسلام للذهبي [ الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: ٢، ١٤١٣ هـ]
- ٨- تاريخ الطبري. محمد بن جرير الطبري [الناشر: دار التراث - بيروت الطبعة: الثانية ١٣٨٧ هـ]
- ٩- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين لأبي المظفر الإسفرائيني [عالم الكتب ط ١، ٥١٤٠٣].
- ١٠- تفسير البغوي [إحياء التراث الطبعة ١: ١٤٢٠ هـ]
- ١١- تفسير السعدي [الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: ١، ١٤٢٠ هـ].

- ١٢- تفسير الطبري [مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ]
- ١٣- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي [رمادي للنشر، ط ١٤١٤ هـ].
- ١٤- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها د. غالب عواجي، [المكتبة العصرية ط ٤ ١٤٢٢ هـ].
- ١٥- الخوارج في العصر الأموي لنايف معروف [دار الطليعة، ط ٣، ١٤٠٦ هـ].
- ١٦- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين "الخوارج والشيعنة" لأحمد جلي [مركز الملك فيصل للبحوث و الدراسات الإسلامية، ط ١ ١٤٠٦ هـ].
- ١٧- ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين لليافعي [دار البخاري للنشر والتوزيع، ط ١ ١٤١٠ هـ].
- ١٨- صحيح البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري [المحقق: محمد زهير بن ناصر الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ]-
- ١٩- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج النيسابوري [الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت]
- ٢٠- عقائد الثلاث والسبعين فرقة لأبي محمد اليماني [مكتبة العلوم والحكم، ط ١ ١٤١٤ هـ].
- ٢١- الفرق بين الفرق للبغدادي [دار المعرفة للطباعة والنشر، دت].
- ٢٢- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها د. غالب عواجي (١/٢٢٥-٢٩٧) [المكتبة العصرية ط ٤ ١٤٢٢ هـ].

- ٢٣- الكامل في التاريخ أبو الحسن ابن الأثير [تحقيق عمر عبد السلام تدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م]
- ٢٤- الكامل في اللغة والأدب لابن المبرد [ت: محمد إبراهيم الناشر: دار الفكر العربي القاهرة الطبعة ٣: ١٤١٧ هـ].
- ٢٥- لسان الميزان لابن حجر [مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ط: ٢، ٥١٣٩٠،]
- ٢٦- مجموع فتاوى ابن باز [أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر].
- ٢٧- مسائل الإمامة ومقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات للناشئ الأكبر [طبعة المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت].
- ٢٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل: [شعيب الأرنؤوط ، وآخرون الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م]
- ٢٩- المعارف لابن قتيبة [ الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة الطبعة: ٢، ١٩٩٢م]
- ٣٠- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعري [مكتبة النهضة المصرية، ط٢، ٥١٣٨٩].
- ٣١- المقالات ومعه عيون المسائل والأخبار؛ لأبي القاسم البلخي [دار الفتح للدراسة والنشر، ط: ١، ٥١٤٣٩].
- ٣٢- الملل والنحل للشهرستاني [مكتبة مصطفى البابي، ط١٣٨١].
- ٣٣- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقرئزي أحمد بن علي المقرئزي [ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ]

---



---

**Almasadir & Almarajie**
**- Alquran Alkarim**

1- 'ahkam 'ahl aldhimat liabn alqiam [dirasat watahqiqi: tah eabd alrawuwf saed ,alnaashir: dar alkutub aleilmiat bayrut - lubnan. ta2, 1423 ha.]

2 al'akhbar altiwali. 'abu hanifat 'ahmad bin dawud aldiynuri [tahqiqu: eabd almuneim eamiralnaashir: dar 'iihya' alkutub alearabii - eisaa albabialhalabi washarakah / alqahirat altabeatu: al'uwlaa, 1960 m[

3- aetiqaadat firaq almuslimin walmushrikin lilraazii [maktabat alkuliyaat al'azhariati, ta1398h.]

4- al'aelam lilziriklii [dar aleilm lilmalayini, ta: 2002ma.]

5- albidayat walnihayat 'abu alfida' aibn kathir [almuhaqaqa: eali shirialnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii altabeati: al'uwlaa 1408, hi - 1988 mi[

6- alburhan lilsikskii [dar alkutub aleilmiati,t1 1425hi.]

7- tarikh al'iislam lildhahabii [alnaashir: dar alkitaab alearabii, bayrut altabeatu:2, 1413 hi[

8- tarikh altabri.muhamad bin jarir altabri[alnaashar: dar alturath - bayrut altabeatu: althaaniat 1387 hi[

9- altabsir fi aldiyn watamyiz alfirqatalnaajiat ean alfiraq alhalikin li'abi almuzafir al'iisfirayiyinii [ealam alkutub t 1, 1403hi.]

- 
- 10- tafsir albaghawii ['iihya' alturath altabeat 1: 1420 hi]
  - 11- tafsir alsaedi [alnaashir: muasasat alrisalat altabeati: 1, 1420h.]
  - 12- tafsir altabari [muasasat alrisalat altabeatu: al'uwlaa, 1420 hu]
  - 13- altanbih walradu ealaa 'ahl al'ahwa' walbidae lilmiltii [ ramadiun lilynashri, tu1 1414hi.]
  - 14- alkhawarij tarikhuhum warawuhum aliaetiqliadiat wamawqif al'iislam minha di.ghalib eawaji,[almaktabat aleasriat ta4 1422h.]
  - 15- alkhawarij fi aleasr al'umawii linayif maeruf[dar altalieati, ta3, 1406h.]
  - 16- dirasat ean alfiirq fi tarikh almuslimin "alkhawarij walshiyeeati" li'ahmad jali [markaz almalik faysal lilibuhuth w aldirasat al'iislamiatu, tu1 1406h.]
  - 17- dhakr madhahib alfiraq althanatayn wasabein lilyafiei [dar albukharii lilynashr waltawzie, ta1 1410h.]
  - 18- sahih albukharii muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhariu [almuhaqaqa: muhamad zuhayr bin nasiralnaashir: dar tawq alnajaat altabeatu: al'uwlaa, 1422hi]

- 
- 19- sahih muslim , muslim bin alhajaaj alniysaburiu [alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut]
- 20- eaqayid althalath walsabein firqatan li'abi muhamad alyamany [maktabat aleulum walhikmu, ta1 1414hi.]
- 21- alfarq bayn alfiqr lilbaghdadii [dar almaerifat liltibaeat walnashri, dit.]
- 22- fiiraq mueasirat tantasib 'iilaa al'iislam wabayan mawqif al'iislam minha da.ghalib eawaji (1/225-297)[almaktabat aleasriat ta4 1422h.]
- 23- alkamil fi altaarikh 'abu alhasan aibn al'uthir [tahqiq eumar eabd alsalam tadmurialnaashir: dar alkitaab alearabi, bayrut - lubnan altabeata: al'uwlaa, 1417h / 1997m]
- 24- alkamil fi allughat wal'adab liabn almabarad [ta:muhamad 'iibrahimalnaashir: dar alfikr alearabii alqahirat altabeati3: 1417 hi.]
- 25- lisan almizan liabn hajarum[muasasat al'aelamii lilmatbueat bayrut - lubnan, ta:2, 1390h.]
- 26- majmue fatawaa abn baz ['ashraf ealaa jameih watabeihi: muhamad bin saed alshuwayeir.]
- 27- masayil al'iimamat wamuqtatafat min alkutaab al'awsat fi almaqalat lilnaashi al'akbar [tabeat almaehad al'almanii lil'abhath alsharqiat fi bayrut.]



- 
- 28- msnid al'iimam 'ahmad bin hanbal:[ shueayb al'arnawuwt , wakhrun alnaashir: muasasat alrisalat altabeatu: al'uwlaa, 1421 hi - 2001 mi]
- 29- almaearif liabn qatayba [ alnaashiru: alhayyat almisriat aleamat lilkitabi, alqahirat altabeati:2, 1992m]
- 30- maqalat al'iislamiyn wakhtilaf almusaliyn lil'ashearii [maktabat alnahdat almisriat ,t2 1389h.]
- 31- almaqalat wamaeah euyun almasayil wal'akhbari; li'abi alqasim albalakhii [dar alfath lildirasat walnashri, ta:1, 1439h.]
- 32- almalal walnahl lilshahristani[maktabat mustafaa albabii,ti1381.]
- 33- almawaeiz waliaetibar bidhikr alkhat walathar lilmaqrizii 'ahmad bin eali almaqrizi[ alnaashir: dar alkutub aleilmiati, bayrut altabeata: al'uwlaa, 1418 hi]

